افردهما بالذكر اظهارا لشرفهما وذكرها
مقابلتها بالشكر والقيام بحقوقها يعظكم
به اي بما انزل عليكم ليدعوكم به الي
دينه واتقوا الله واعلموا ان الله بكل
شي عليم لا يخفي عليه شي ففي ه
ذلك تاكيد وتهديد واذا طلقتم
النسا فبلغن اجلهن اي انقضت
عدتهن فلا تعضلوهن اي تمنعوهن
من ان ينكحن ازواجهن اي المطلقين
لهن وعن الشافعي رضي الله عنه
دل سياق الكلامين اي وهما اسكو
هن الخ وفلا تعضلوهن علي اقتراف
الملوهين فالمراد بالاول المقاربة وبا
لثاني الوصول كما تقرر والعضل الحبس
والتضييق ومن العضل بهذا المعنى
عضلت الدجاجة اذا علقت بيضتها
فلم تخرج فايدة رسمت التاء فيه
بالتا المجرورة ووقف ابن كثير وابو
عمرو والكسائي بالها ويميلها الكسائي في

الوقف

في الوقف ووقف الباقون بالتا علي
الرسم والمخاطب بذلك الاولياء لما روي انها
نزلت في معقل بن يسار حين عضل
اخته ان ترجع الي الزوج الاول ففي الاية
دليل علي ان المراة لا تزوج نفسها اذ لو
تمكنت منه لم يكن لعضل الولي فايدة
ولا يعارض ذلك باسناد النكاح اليهن
لانه انما اسند اليهن لتوقف النكاح
علي اذنهن وقيل للخطاب للاولياء
والازواج وقيل للناس كلهم اي لا
يوجد فيما بينكم هذا الامر فانه ان
وجد بينهم وهم راضون به كانوا
كالفاعلين له وقوله تعالي اذا تراضوا
اي الازواج والنساء ظرف لان ينكحن
او لا تعضلوهن وقوله تعالي بالمعروف
اي بما يعرفه الشرع ويستحسنه من كونه
بعقد حلال حال من ضمير تراضوا
او صفة مصدر محذوف اي تراضيا
كائنا بالمعروف وفيه دلالة علي ان

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)